النظام الموحد لإدارة نفايات الرعاية الصحية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

2002

المقدمة

برزت مشكلة نفايات الرعاية الصحية خلال العقدين الماضيين واحدة من أهم القضايا التي لها تأثيرات سلبية على الصحة والبيئة. ونتيجة لذلك بدأ المختصون في مجال الصحة العامة وقضايا البيئة بدراسة هذه الظاهرة بكل أبعادها، وبذلت الجهود لاحتوائها، وذلك من خلال وضع الضوابط الصحية والبيئية للتخلص من هذه النفايات بطريقة آمنة ابتداء من مصدر هذه النفايات وهي المنشآت الصحية المختلفة وانتهاء بالمعالجة النهائية لها.

وانطلاقا من المادة (7) من السياسات والمبادئ العامة لحماية البيئة، التي أقرها قادة دول المجلس في الدورة السادسة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون (مسقط 1985م)، والتي تتضمن تطوير القواعد والتشريعات والمقاييس اللازمة لحماية البيئة والعمل على توحيدها.

وإدراكا من دول مجلس التعاون لخطورة الزيادة المستمرة في انتاج نفايات الرعاية الصحية، والتي تتطلب من الدول اتخاذ التدابير الضرورية التي تكفل إدارة هذه النفايات، والحد من خطورتها، فقد قرر المجلس الأعلى في دورته العشرين (الرياض، نوفمبر 1999م) إيجاد آلية فعالة للتنسيق بين الوزارات والجهات ذات العلاقة على المستوى الوطني في كل دولة لاتخاذ الإجراءات المناسبة السليمة للتخلص من النفايات الطبية، وكذلك تطوير التشريعات بما يحقق تأكيد مسئولية كل وزارة أو جهة ودورها في التخلص السليم من النفايات.

ويأتي هذا القرار عطفا على قرارات مجلس وزراء الصحة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، في اجتماعه السادس والأربعين (مسقط، فبراير 1999م) في هذا الشأن.

كما قرر الوزراء المسئولون عن شئون البيئة في اجتماعهم السادس (قطر، ابريل 1999م) تشكيل فريق عمل من الدول الأعضاء لوضع نظام موحد لادارة النفايات الطبية لدول المجلس، مع الاستفادة من معايير إدارة النفايات الطبية في الدول الأعضاء والدراسة التي أعدها المجلس التنفيذي لوزراء الصحة في دول المجلس وأية دراسة أخرى في هذا المجال.

وقد قامت الأمانة العامة بالتعاون مع الأجهزة المختصة في الدول الأعضاء، ممثلة في وزارات الصحة والأجهزة المسئولة عن البيئة، باعداد مشروع النظام والذي تم الاتفاق على تسميته النظام الموحد لادارة نفايات الرعاية الصحية في دول المجلس، وتم إقراره من قبل وزراء الصحة، وكذلك من قبل الوزراء المسئولين عن شئون البيئة في دول المجلس، في اجتماعهم السابع (مسقط ابريل 2001م)، والتوصية برفعه الى المجلس الوزاري ومن ثم الى الدورة 22 للمجلس الأعلى لاعتماده.

وقد اعتمد المجلس الأعلى، في دورته الثانية والعشرين (مسقط، ديسمبر 2001م)، النظام بصورته الحالية، باعتباره يمثل الحد الأدنى من التشريعات الوطنية في مجال التعامل مع نفايات الرعاية الصحية.

يسر الأمانة العامة أن تضع النظام بين أيدي الأجهزة المختصة والعاملين في هذا الميدان، للاستفادة منه في مجال تطوير التشريعات والنظم الوطنية وفي مجال التطبيق.

الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية شئون الإنسان والبيئة

الفصل الأول أحكام عامة مادة (1) تعاريف

في تطبيق أحكام هذا النظام، يقصد بالكلمات والعبارات الآتي بيانها المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يتضح من السياق خلاف ذلك.

1 - نفايات الرعاية الصحية:

هي النفايات التي تنتج من المنشآت التي تقدم الرعاية الصحية المختلفة، والمختبرات ومراكز إنتاج الأدوية والمستحضرات الدوائية واللقاحات، ومراكز العلاج البيطري والمؤسسات البحثية، ومن العلاج والتمريض في المنازل. وتقسم إلى نوعين:

1- 1- نفايات الرعاية الصحية غير الخطرة:

وهي جميع النفايات التي تشتمل على مواد كالتي توجد في النفايات البلدية وتنتج هذه النفايات من الأقسام الإدارية ومن أعمال النظافة العامة داخل المنشآت الصحية وتشكل الجزء الأكبر من إجمالي نفايات الرعاية الصحية ويعامل هذا النوع معاملة النفايات البلدية.

1- 2- نفايات الرعاية الصحية الخطرة:

هي النفايات التي تنتج من مصادر ملوثة أو محتمل تلوثها بالعوامل المعدية أو الكيماوية أو المشعة وتشكل النسبة الأقل من إجمالي نفايات الرعاية الصحية وتشكل خطراً على الفرد والمجتمع والبيئة أثناء إنتاجها أو جمعها أو تداولها أو تخزينها أو نقلها أو التخلص منها.

2- نفايات الأجزاء وبقايا الأعضاء البشرية والحيوانية :

هي النفايات التي تحتوى على الأنسجة، والأعضاء البشرية، والنسج الجنينية والمشيمية، وجثث الحيوانات والدم ومشتقاته والسوائل الجسمية.

3 - النفايات المعدية :

هي تلك النفايات التي قد تنقل أيا من الأمراض المعدية نتيجة تلوثها بالبكتريا، الفيروسات، الطفيليات، والفطريات.

4- النفايات الكيماوية:

هي تلك النفايات التي تشتمل على المواد الكيماوية الصلبة أو السائلة أو الغازية الناتجة من الأنشطة التشخيصية، العلاجية، المختبرية أو المستخدمة في التنظيف وإجراءات التطهير أو التعقيم.

5- النفايات الحادة:

هي النفايات التي تحتوي علي الأدوات الحادة مثل المحاقن، المشارط، المباضع الجراحية، المناشير، الشفرات، الزجاج المهشم وأي أدوات حادة أخرى قد تسبب قطعا أو وخزا للجسم.

6 النفايات الصيدلانية (الأدوية):

هي تلك النفايات المتخلفة عن الأنشطة الوقائية أو العلاجية أو عن إنتاج وتحضير المستحضرات الصيدلية والعقاقير و الأدوية التالفة أو منتهية الصلاحية.

7 - النفايات الملوثة بالمواد المشعة:

هي تلك النفايات التي تتضمن جميع المواد الصلبة والسائلة والغازية الملوثة بنويدات المواد المشعة الناتجة من استخدامها في فحوصات الأنسجة البشرية والسوائل وفي إجراءات تشخيص وتحديد الأورام وعلاجها.

8 - نفايات عبوات الغازات المضغوطة:

هي اسطوانات الغازات الفارغة أو التالفة والخراطيش (الكار ترج) و عبوات التعقيم والبخاخات (أريسولات).

9 - نفايات المواد السامة للجينات والخلايا:

هي نفايات مواد صيدلانية خاصة شديدة الخطورة ولها القدرة على قتل أو منع انقسام الخلايا أو مكونات الجينات، ويشمل هذا تلك المواد المستخدمة في علاج بعض أنواع السرطان وحالات نقل الأعضاء، كما تشمل هذه النفايات أي لوازم مستخدمة في تحضير هذه المواد بالإضافة إلى إفرازات المريض الذي يتم علاجه بهذه المواد وحتى أسبوع من تاريخ آخر جرعة أخذها المريض .

10- وحدة معالجة النفابات:

تعني المنشأة التي تتم فيها عمليات تغيير الخاصية البيولوجية أو الكيماوية أو الفيزيائية لنفايات الرعاية الصحية الخطرة بهدف القضاء على خطورتها حتى تصبح آمنة صحياً وبيئياً.

11- فرز (فصل) النفايات:

هو عزل مُجموعة نفايات الرعاية الصحية الخطرة (بواسطة المنتج) ابتداء من نقطة إنتاجها في المنشأة وخلال مراحل الجمع والتعبئة والتخزين والنقل داخل المنشأة.

12- التخزين:

هو حفظ مؤقت لنفايات الرعاية الصحية الخطرة في موقع تجميع محدد.

13- الناقل:

هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري (شركة أو مؤسسة عامة أو خاصة) الذي يعمل في مجال نقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة إلى وحدة المعالجة والتخلص.

14- و ثيقة النقل:

هي الاستمارة التي تشتمل على كافة البيانات المستوفاة والموقعة من قبل المنتج والناقل والمتخلص والتي تتكون غالبا من عدة نسخ تصاحب حمولة نفايات الرعاية الصحية المنقولة من المنشأة المنتجة للنفايات إلى وحدة المعالجة.

15- المنشأة:

هي أي مستشفى أو عيادة أو مركز طبي أو بيطري أو شركة أدوية أو مركز أبحاث طبي أو صيدلية أو مختبر أو دور نقاهة عامة أو خاصة.

16- المنتج:

هو أي شخص طبيعي أو اعتباري يؤدي نشاطه إلى إنتاج نفايات الرعاية الصحية مثل المنشأة الصحية.

17- الجهة المختصة:

هي جهاز البيئة أو أي جهة أخرى تحددها الدولة .

18- حرق النفايات:

هي العملية التي يتم بها التخلص من النفايات الصلبة والسائلة والغازية القابلة للاحتراق في درجات حرارة عالية لينتج عنها غازات أو مواد أو مركبات لا تؤثر على البيئة ونواتج لا تحتوي على مواد خطرة.

مادة (2) الهدف من النظام ونطاق تطبيقه

يهدف هذا النظام إلى وضع أسلوب تحكم ومراقبة مناسب لعمليات إنتاج وفرز وتخزين ونقل ومعالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة والتخلص منها بطرق آمنة في دول المجلس.

كمًا يهدف إلى دعم وتطوير عمليات معالجة هذه النوعية من النفايات بما يحافظ على الصحة العامة، وعدم تلوث البيئة.

ويطبق هذا النظام على كل منتج أو ناقل أو متخلص يعمل في عمليات جمع أو تخزين أو نقل أو معالجة أو التخلص من نفايات الرعاية الصحية الخطرة، وبالنسبة للمواد المشعة يتم التعامل معها وفقاً للنظام الموحد للتعامل مع المواد المشعة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

الفصل الثاني اشتراطات منتج نفايات الرعاية الصحية الخطرة مادة (3)

يجب على منتجي نفايات الرعاية الصحية الخطرة العمل على خفض معدلات إنتاج هذه النفايات كماً ونوعاً ،وذلا

مادة (4) التصنيف

تصنف نفايات الرعاية الصحية الخطرة كالتالى:

1- النفايات المعدية:

وهي النفايات التي تحتوي على مسببات الأمراض (بكتيريا، فيروسات، طفيليات أو فطريات) بكميات أو تراكيز كافية لإحداث أمراض لدى الأشخاص المعرضين للعدوى وتشمل بقايا المزارع الجرثومية ومخلفات العمليات الجراحية ومخلفات أقسام الغسيل الكلوي للمرضى المصابين بأمراض معدية.

2- نفايات أجزاء وبقايا أعضاء الجسم:

تحتوي على الأنسجة والأعضاء أو أجزائها والأنسجة الجنينية والمشيمية والدم ومشتقاته وسوائل الجسم الأخرى وجثث الحيوانات

3- نفايات الأدوات الحادة:

هي التي يمكن أن تسبب قطعا أو جرحا أو وخزا للجسم مثل إبر المحاقن والمشارط والشفرات والزجاج المكسور والأدوات الحادة الأخرى .

4- النفايات الصيدلانية (الأدوية):

وتشمل النفايات الناتجة عن تصنيع وتحضير الأدوية والمستحضرات الصيدلانية والمنتجات الدوائية الملوثة والمنتجات الدوائية الملوثة والأمصال واللقاحات وتشمل الأوعية والأدوات المستخدمة في إنتاجها وتعبئتها وتوزيعها

5- نفايات المواد السامة للجينات والخلايا:

وهي التي يمكنها أن تؤثر على الجينات والخلايا، بحيث تؤدي إلى مشاكل صحية مثل العيوب الخلقية في الجنين أو القادرة على إحداث الإصابة بالسرطان ولها القدرة على إيقاف نمو الخلايا وتستخدم هذه المواد في أقسام الطب النووي ووحدات علاج الأورام والتشخيص بالإشعاع، بما في ذلك مياه الصرف الصحي الناتجة من دورات المياه الخاصة بالمرضى المعالجين بهذه المواد.

6- النفايات الكيماوية:

تعتبر نفايات المواد الكيماوية خطرة إذا انطبق عليها أي من الصفات التالية: سامة 0

- قابلة للاشتعال
- تسبب تآكل المواد الأخرى.
- نشطة التفاعل أو قابلة للانفجار.
- لها القدرة على إحداث العيوب الخلقية في الأجنة أو تغيير المواد الجينية أو تسبب الإصابة بالسرطان أو تؤدي إلى إيقاف نمو الخلايا.

7- نفايات المواد المشعة:

وتشمل جميع المواد (الصلبة والسائلة) التي لها نشاط إشعاعي وتستخدم في الفحص والتشخيص والعلاج وجميع المواد الملوثة بها (سواء كانت هذه المواد صلبة أو سائلة).

8- نفايات عبوات الغازات المضغوطة:

وهي عبوات الغازات المضغوطة الفارغة أو التالفة التي استخدمت في تعبئة الغازات الخاملة أو الغازات التي يحتمل أن تسبب الضرر وقد تنفجر هذه العبوات عندما تتعرض للثقب أو لدرجات حرارة عالية.

مادة (5) اشتراطات فرز (فصل) وتعبئة نفايات الرعاية الصحية الخطرة

- على منتج نفايات الرعاية الصحية الخطرة فصلها عن نفايات الرعاية الصحية غير الخطرة في مصادر إنتاجها ويتولى منتج النفايات المسؤولية المباشرة للفرز (الفصل) والتعبئة في مواقع مخصصة لهذا الغرض داخل المنشآت الصحية والأقسام الطبية على النحو التالى:

1- تجمع النفايات الطبية المعدية في أكياس بلاستيكية مميزة باللون الأصفر ومبين عليها عبارة نفايات طبية خطرة وشعار النفايات الحيوية الخطرة ومطابقة للمواصفات الواردة في ملحق (4).

2- تجمع نفايات الأدوات الحادة في حاويات سميكة صفراء مقاومة للثقب والتسرب ومبين عليها عبارة نفايات حادة وشعار النفايات الحيوية الخطرة .

3- تجمع نفايات المواد الكيماوية السائلة في عبوات صفراء محكمة القفل سميكة مقاومة للتسرب ويبين عليها عبارة نفايات كيماوية، أما نفايات المواد الكيماوية الصلبة فتجمع في أكياس بلاستيكية صفراء ومبين عليها عبارة نفايات كيماوية الدوية. وشعار النفايات الحيوية الخطرة.

4- النفايات الصيدلانية (الأدوية):

4-1- الأدوية والمواد المنتهية الصلاحية إن وجدت بكميات كبيرة، يجب إعادتها الى قسم الصيدلة للتخلص منها بالطرق المناسبة

4-2- بقايا الأدوية والمواد الصيدلانية المحتمل تلوثها يجب التخلص منها بوضعها داخل حاويات مقاومة للتسرب ثم في أكياس بلاستيكية مميزة باللون الأصفر وعليها شعار أدوية وعقاقير ونفايات حيوية خطرة.

5- تجمع نفايات المواد المشعة في حاويات معدة خصيصاً لهذا الغرض ـ بالمواصفات التي تحددها الجهات المختصة ـ مصنوعة من الرصاص أو محاطة بالرصاص محكمة القفل ويبرز على هذه الحاويات الشعار الدولي للإشعاع. 6- تجمع الأجزاء وبقايا الأعضاء البشرية في أكياس بلاستيكية حمراء اللون ويبين عليها شعار النفايات الحيوية الخطرة (وتحفظ في ثلاجة الموتى لحين التعامل معها وفقاً لنص الفتوى الشرعية) أو كما تقرره كل دولة .

7- تجمع النفايات الخطرة شديدة العدوى ـ الناتجة عن المزارع الجرثومية – في أكياس بلاستيكية قابلة للمعالجة المبدئية باستخدام الأوتوكلاف داخل الأقسام المنتجة لها، ثم توضع هذه الأكياس بعد المعالجة المبدئية داخل أكياس صفراء يبين عليها عبارة نفايات طبية خطرة وشعار النفايات الحيوية الخطرة.

8- تجمع نفايات المواد السامة للجينات والخلايا في حاويات مقاومة للتسرب، مميزه باللون الأصفر ويكتب عليها (بقايا مواد سامة للخلايا).

(1200) درجة مئوية فما فوق، ويجب عدم دفنها أو صرفها في شبكة الصرف الصحي، كما يجب عدم خلطها مع المواد الصيدلانية الأخرى.

مادة (6) اشتراطات وضع الملصقات

1- على منتج نفايات الرعاية الصحية الخطرة وضع بطاقات لاصقة أو الطباعة على حاويات وأكياس النفايات قبل نقلها إلى موقع التخزين داخل المنشأة الصحية أو وحدة المعالجة على أن تحتوى هذه الملصقات على المعلومات التالية:

- 1-1- اسم منتج النفايات (اسم المنشأة).
 - 1-2- اسم الموقع (القسم أو الجناح).
- 1-3- نوع النفايات المنتجة حسب التصنيف المذكور في المادة (4).
 - 1-4- وزن وكمية النفايات المخزونة في الحاوية أو الكيس.
 - 1-5- وقت وتاريخ التجميع.
 - 1-6- وقت وتاريخ النقل.
- 2 أن تكون الملصقات الموضوعة على الحاويات والأكياس بحجم مناسب وبحبر ثابت ومقاومة للماء.
- 3- وضع شعار النفايات الحيوية الخطرة على الحاويات أو الأكياس حسب ما هو موضح في الملحق رقم (5) .

مادة (7) اشتراطات الجمع والنقل داخل المنشأة الصحية

1- يتطلب جمع ونقل أكياس وحاويات نفايات الرعاية الصحية الخطرة استخدام عربات (تروليات) مخصصة لهذا الغرض وعمالة مدربة لضمان أقصى درجات السلامة خلال عملية الجمع والنقل داخل المنشآت الصحية حتى لا تتبعثر أو تتسرب محتويات الأكياس والحاويات.

2- يجب قبل جمع ونقل أكياس وحاويات نفايات الرعاية الصحية الخطرة مراعاة قفلها بإحكام والتأكد من أنها تحمل بطاقة بيانات النفاية الموجودة بها ومبين عليها شعار النفايات الحيوية الخطرة.

3- يجب ألا تملأ الأكياس بالنفايات لأكثر من ثلاثة أرباع حجمها وألا تضغط أو تكبس وألا تضم إلى الجسم أو تمسك من الأسفل عند حملها، بل يجب أن تمسك من الجزء الأعلى أثناء حملها.

4- يجب أن تنقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة داخل المنشأة الصحية بواسطة عربات (تروليات) مغطاة ومخصصة لهذا الغرض ومصممة بطريقة تكفل كفاءتها عند التحميل والتفريغ وقوية ومانعة للتسرب إضافة إلى سهولة تنظيفها وتطهيرها (بالمطهرات).

5- تجمع نفايات الرعاية الصحية الخطرة الناتجة عن أقسام وغرف الأمراض المعدية وأقسام وغرف الامراض المعدية وأقسام وغرف العزل تحت الإشراف المباشر من مسؤول إدارة نفايات الرعاية الصحية في المنشأة الصحية .

6- تجمع الأنسجة والأعضاء البشرية والجنينية والمشيمية منفصلة وتحفظ في ثلاجة الموتى أو في ثلاجة خاصة حتى يتم التخلص منها طبقاً للأنظمة المعمول بها في كل دولة بما يتوافق مع مبادىء الشريعة الإسلامية .

7- تجمع جثث وأنسجة الحيوانات وتحفظ منفصلة في ثلاجة حتى تتم معالجتها والتخلص منها.

8- تنظف وتغسل العربات (التروليات) المخصصة لتجميع ونقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة وتطهر يومياً بواسطة عمالة مدربة وتحت إشراف مسؤول نفايات الرعاية الصحية في المنشأة الصحية، في موقع خاص على أن تعالج مخلفات التنظيف قبل تصريفها أو التخلص منها.

9- إذا حدث تبعثر أو تسرب لنفايات الرعاية الصحية الخطرة من الأكياس أو الحاويات أو عربات النقل فيجب اعتبار النفايات المتبعثرة أو المتسربة على أنها نفايات شديدة الخطورة مما يوجب التعامل الفوري بشأنها واتخاذ إجراءات التطهير والسلامة في المكان الذي تسربت فيه.

10- تجمع نفايات الرعاية الصحية غير الخطرة في أكياس سوداء ويتم التعامل معها بصورة منفصلة تماماً عن نفايات الرعاية الصحية الخطرة في كافة المراحل (التعبئة والجمع والنقل داخل المنشأة والتخزين) إلى حين نقلها إلى أماكن التخلص النهائي في مواقع الردم المخصصة من قبل البلدية.

مادة (8) اشتراطات التخزين المؤقت داخل المنشأة الصحية

على كل منشأة صحية ترغب في تخزين نفايات الرعاية الصحية الخطرة مؤقتاً داخل المنشأة لحين نقلها إلى وحدة المعالجة إتباع الاشتراطات التالي بيانها:

1 توفير موقع خاص للتخزين داخل المنشأة الصحية ليكون مركزا لتجميع نفايات الرعاية الصحية الخطرة الناتجة من تلك المنشأة.

- 2- أن تكون النفايات معبأة داخل الحاوية أو الأكياس قبل تخزينها .
- 3- أن يكون موقع التخزين مناسبا بحيث لا يسبب أي تلوث أو ضرر على صحة الإنسان والبيئة.
- 4- أن يكون موقع التخزين في مبنى محكم الغلق ومزود بما يمنع تسرب المياه والأمطار وانتشار الروائح الكريهة ودخول القوارض والحشرات والطيور ومزودة والحيوانات الضالة، وذي أرضية صلبة مقاومة وتتحمل الغسيل والتطهير، ومزودة بوسائل جيدة للصرف الصحى.
 - 5- أن يكون موقع التخزين مزودا بأدوات السلامة والحماية ضد الحريق.
- 6- أن يدار موقع التخزين من قبل مسؤولين متخصصين في مجال إدارة نفايات الرعاية الصحية الخطرة.
- 7- أن يزود موقع التخزين بأجهزة تكييف مناسبة وأن يكون جيد الإضاءة والتهوية وأن تكون درجة حرارته بين 15- 18 درجة مئوية.
 - 8- أن لا تزيد فترة تخزين نفايات الرعاية الصحية الخطرة على 24 ساعة .
 - 9- أن يكون موقع التخزين سهل الوصول إليه لغرض التخزين والنقل والتنظيف .
- 10- أن يكون موقع التخزين بعيدا عن مخازن الأطعمة والمطابخ وأماكن إعداد الطعام، ويكون بعيدا عن أماكن رعاية المرضى .
 - 11- يقتصر دخول موقع التخزين على الموظفين المصرح لهم فقط.
 - 12- وضع علامات واضحة على موقع التخزين توضح ما يحتوي عليه الموقع.
- 13- أن يزود الموقع بأدوات النظافة الملائمة ومواد التطهير والتعقيم لاستعمالها في نظافة المركز بصفة مستمرة وفي حالة الطوارئ وعند انسكاب النفايات.
 - 14- وجود خطة طوارئ لدى القائمين على الموقع للتعامل مع انسكاب النفايات.

مادة (9) اشتراطات المنتج عند نقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة خارج الموقع

على منتج نفايات الرعاية الصحية الخطرة الالتزام بتنفيذ الإجراءات التالية قبل شحن النفايات خارج المنشأة:

1- تعبئة نفايات الرعاية الصحية الخطرة ووضع الملصقات عليها بصورة سليمة
وفقا للمادتين (5) و (6).

2- عدم تسليم أي شحنة نفايات رعاية صحية خطرة إلا لشخص أو منشأة مرخصة من قبل الجهات المختصة لنقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة .

3- عدم تسليم أي شحنة نفايات رعاية صحية خطرة للنقل خارج المنشأة دون أن ترافقها وثيقة النقل (ملحق 7).

4- عدم تسليم أي شحنة نفايات رعاية صحية خطرة لمرفق معالجة لا يملك تصريحا
من الجهة المختصة.

مادة (10) اشتراطات التقارير وحفظ السجلات الخاصة بالمنتج

1- على منتج نفايات الرعاية الصحية الخطرة الإلتزام بتوفير تقارير حول كافة الجوانب المتعلقة بنفايات الرعاية الصحية الخطرة مثل بيانات الإنتاج والتخزين والنقل والمعالجة.

2- تزويد الجهات المختصة بنسخة من هذه التقارير بشكل دوري بحسب ما تحدده هذه الجهات.

الفصل الثالث المنشأة الصحية المنشأة الصحية المتراطات نقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة خارج المنشأة الصحية (11) ترخيص النقل خارج المنشأة

على أي شخص أو منشأة تقوم بنقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة خارج المنشأة الحصول على ترخيص من الجهات المختصة.

مادة (12) معلومات ترخيص النقل

للحصول على ترخيص من الجهات المختصة على صاحب الطلب توفير المعلومات التالية:

- 1 وصف وسائل النقل والمعدات المراد استخدامها في عمليه النقل.
- 2 خطة الطوارئ المراد استخدامها في حالات الحوادث أو التسرب للنفايات عند مرافق التسليم أو خلال عملية النقل.
- 3 قائمة بأسماء العاملين وخبرتهم العملية وشهادة تثبت لياقتهم الصحية لمزاولة هذه المهنة شريطة أن لا يكون قد مضى عليها اكثر من سنة واحدة.
 - 4 برنامج تدريب للعاملين في هذا المجال وبرنامج التوعية.
- 5 أية معلومات إضافية ترى الجهة المختصة بأنها ضرورية من اجل المحافظة على صحة الإنسان والبيئة.

مادة (13) النقل خارج المنشأة

على ناقلي نفايات الرعاية الصحية الخطرة الالتزام بالاشتراطات التالية:

- 1- عدم نقل أي نفايات إلى وحدة معالجة ليس لديها تصريح للتخلص من نفايات الرعاية الصحية الخطرة من الجهات المختصة.
- 2- عدم نقل أي نفايات كيماوية لا ترافقها استمارة بيانات السلامة الخاصة بها. (ملحق رقم 8)
 - 3- عدم نقل أي نفايات لا ترافقها وثيقة نقل مستوفية جميع بياناتها من قبل المنتج .
- 4- عدم خلط نفايات ذات مواصفات شحن مختلفة وذلك بوضعها في حاويه واحدة. 5- عدم قبول أية حاوية أو كيس ليس عليها ملصق يوضح البيانات المذكورة في المادة (6).

6- تزويد الجهة المختصة ببرنامج نقل النفايات موضحاً اسم المنتج، نوعية وكمية النفايات المراد نقلها والفترة الزمنية لنقل النفايات (تاريخ الابتداء والانتهاء من عملية النقل) قبل الشروع في عملية النقل.

7- عدم نقل أي حاويه أو كيس غير مستوفية للمواصفات المذكورة في المادة (5).

8- عدم تخزين نفايات الرعاية الصحية الخطرة إلا بعد الحصول على تصريح خاص بتخزين نفايات الرعاية الصحية الخطرة من الجهات المختصة.

9- صيانة وسائل النقل والمعدات بشكل مستمر للحد من تأثير ها على صحة الإنسان والبيئة.

10- عدم المرور في المناطق السكنية أو الشوارع التجارية عند نقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة خلال فترة الذروة.

11- وضع العلامات الإرشادية على وسيله النقل التي تبين نوع المواد المنقولة، وان يكون الناقل على معرفة تامة بدرجة خطورتها والخطوات الواجب اتباعها في حالة حدوث طارئ أثناء عملية النقل.

12- استيفاء الجزء المخصص له في وثيقة النقل بدقة.

13- الالتزام بالوقت المناسب للنقل الذي تحدده الجهات المعنية.

14- الاحتفاظ بالسجلات و الوثائق الخاصة بنقل النفايات وتقديمها الى الجهات المختصة عند طلبها في فترة أقصاها أسبوع من تاريخ الطلب.

15- استخدام وسائل نقل تتوفر فيها الاشتراطات الخاصة بالمركبات الواردة في الملحق (3).

الفصل الرابع اشتراطات مرافق معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة مادة (14) ترخيص مرافق المعالجة

على أي شخص أو منشأة، ترغب في إنشاء مرافق معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة، الحصول على ترخيص من الجهات المختصة، والالتزام عند اختيار الموقع بالمحافظة على البيئة وسلامة المياه الجوفية والسطحية وجودة الهواء المحيط وعدم الإضرار بأي منها أو بالمناطق السكنية المجاورة. وللحصول على ترخيص من الجهات المختصة على صاحب الطلب استيفاء استمارة بيانات تقييم الأثار البيئية المعتمدة من قبل كل دولة.

مادة (15) معلومات الترخيص لمرافق المعالجة

للحصول على ترخيص لمرافق المعالجة، على صاحب الطلب توفير المعلومات التالية:

1- وصف تفصيلي للتقنيات والطرق المراد استخدامها في معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة، بحيث يشمل مواصفات التقنية وأساليب معالجة النفايات ووسائل التحكم في الانبعاثات، وكذلك كمية المواد المنتجة بعد المعالجة وطرق التخلص منها.

2- تحديد أنواع نفايات الرعاية الصحية الخطرة التي ستتم معالجتها بواسطة التقنية أو التقنيات المطلوب الترخيص باستخدامها

3- وصف تفصيلي لتصميم وإنشاء وتشغيل المرافق.

4- خارطة توضح الموقع الجغرافي والجيولوجي للمرافق.

5- خطة الطوارئ التي ستستخدم في حالات تسرب النفايات أثناء عملية المعالجة أو
التخلص شاملة قائمة بمعدات الطوارئ.

6- الإجراءات الخاصة بالفحص الذاتي وصيانة المرافق والمعدات المستخدمة في معالجة النفايات.

7- أية معلومات أخرى قد تطلبها الجهات المختصة من أجل إصدار الترخيص البيئي.

مادة (16) إنشاء وتشغيل مرافق المعالجة

- على أي شخص أو منشأة ترغب إنشاء وتشغيل وحدة لمعالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة الالتزام بالآتي:
- 1- الحصول على موافقة الجهات المختصة في الدولة على تقنية المعالجة (ملحق إرشادي ببعض التقنيات المتوفرة حالياً) (ملحق 2).
 - 2- تطبيق مقاييس حماية البيئة للهواء والماء والنفايات مع الاسترشاد بالملحق (1). 3- معالجة أية مواد سائلة قد تنتج عن عمليات المعالجة.
 - 4- ألا تقل كفاءة الأداء ومعدل الإزالة التقنية المستخدمة عن 99,99%.
- 5- إعداد وتنفيذ برنامج تدريبي للعاملين في المرافق في مجال إدارة نفايات الرعاية الصحية الخطرة.
 - 6- تقديم شهادة تثبت لياقة العاملين صحياً على أن يتم تجديدها سنويا.
 - 7- تقديم شهادة بالخبرات العملية للعاملين إن وجدت.
- 8- عدم قبول أي نفايات رعاية صحية خطرة لا ترافقها وثيقة نقل مستوفية الشروط من قبل المنتج والناقل.
- 9 عدم قبول أي نفايات رعاية صحية خطرة من ناقل ليس لديه تصريح نقل من قبل الجهة المختصة.
- 10- عدم قبول أي نفايات لا ترافقها البيانات المذكورة في اشتراطات وضع الملصقات الموضحة في المادة (6).
- 11- التأكد من مطابقة كل شحنة من النفايات يتم استلامها في المرفق مع المواصفات المذكورة في وثيقة النقل المرفقة بالشحنة.
 - 12- إخطار الجهات المختصة بكل تغيير في ملكية وإدارة تشغيل المرافق.
- 13- التخلص من الرواسب والفضلات الناتجة من عمليه المعالجة في مواقع التخلص المحددة من قبل الجهات المختصة.
- 14 عدم قبول نفايات رعاية صحية خطرة لا يمكن معالجتها وفقاً للترخيص الممنوح حسب تقنيات المعالجة المستخدمة .

مادة (17) السجل التشغيلي

على صاحب الطلب عند تشغيل مرافق معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة:

- 1- الاحتفاظ بسجل تشغيلي يحتوي على:
- 1-1- وصف نوعية وكمية كل شحنه يتم استلامها واسم المنتج من الواقع المدون في وثيقة النقل وتاريخ الاستلام وتاريخ المعالجة.
 - 2-1- نوعية و نتائج تحاليل الفضلات الناتجة عن عملية المعالجة .
 - د. 1-3- نوعية ونتائج فحوصات كفاءة عمل جهاز المعالجة.
 - 1-4- نسخ من وثائق نقل النفايات
 - 1-5- نسخ من جميع استمارات بيانات السلامة الخاصة لكل نفاية.
 - 1-6- قياسات تركيز الانبعاثات في الهواء الناتجة من عملية المعالجة.
 - 1-7- كمية الفضلات الناتجة عن عملية المعالجة وطريقة وموقع التخلص منها.
- 1-8- نتائج تحليل مياه الصرف الناتجة من عملية المعالجة وطرق وموقع التخلص منها
 - 1-9- أي سجلات أخرى قد ترى الجهات المختصة ضرورة الاحتفاظ بها .
 - 2- تقديم تقارير ربع سنوية بكامل السجل التشغيلي إلى الجهات المختصة .

مادة (18) التقرير الشهرى

على مشغل مرافق المعالجة تقديم تقرير شهري يحتوي على كمية النفايات التي استلمت يومياً من كل منتج على حدة واسم منتجها وناقلها متى ما طلبت الجهة المختصة ذلك

الفصل الخامس النقل عبر الحدود مادة (19)

تتم عملية نقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة عبر الحدود طبقاً للاتفاقيات الإقليمية والدولية وإجراءات التسيق بين دول مجلس التعاون فيما يخص عمليات نقل النفايات عبر الحدود فيما بينها (المقرة من قادة دول مجلس التعاون) وكذلك القوانين الوطنية ذات العلاقة.

الفصل السادس العقوبات مادة (20) إصدار الأنظمة الخاصة

تضع كل دولة الأنظمة الخاصة بها لمعاقبة كل من يخالف أحكام هذا النظام.

الفصل السابع أحكام ختامية مادة (21) نطاق الاشتراطات

تتولى الجهات المختصة تحديد نطاق الاشتراطات المنصوص عليها في هذا النظام وما قد يستجد منها أو يطرأ عليها من تعديل أو تحديث

مادة (22) التشريعات والنظم الوطنية

يعتبر هذا النظام الحد الأدنى من التشريعات والنظم الوطنية المتعلقة بالإدارة السليمة لنفايات الرعاية الصحية الخطرة.

مادة (23) الملاحــق

تعتبر الملاحق المرفقة جزءا لا يتجزأ من هذا النظام.

الملاحق (ملحق 1)

المبادئ التوجيهية المنظمة لمعايير الانبعاثات الناتجة عن حرق نفايات الرعاية الصحية الخطرة

القياس	الملوث	
34 ملجر ام/متر 3(1) (معدل إلى	الدقائق العالقة	
7? أوكسجين)	الكلية	
10? باستثناء مدة 6 دقائق خلال	العتمة	
أي ساعة		
50 ملجر ام/متر 3	أول أكسيد	
·	الكربون	
150 ملجر ام/متر 3	ثاني أكسيد	
	الكبريت	
100 ملجرام/متر 3 أو إزالة 97?	كلوريد	
على الأقل	الهيدروجين	
400 ملجر ام/متر 3	أكاسيد	
	النيتروجين	
8 جزء في المليون أو إزالة ما لا	المركبات	
يقل عن 99.99?	العضوية	
5 م ل جرام/متر 3	فلوريد	
	الهيدروجين	
125 نانوجرام/متر 3	الدايوكسين	
	والفيوران	
0.16 ملجر ام/متر 3	الكادميوم	
1.2 ملجر ام/متر 3	الرصاص	
1.2 ملجرام/متر 3	الزرنيخ	
0.55 ملجر ام/متر 3	الزئبق	

⁻ متر مكعب قياسى جاف.

⁻ يجب أن يكون ارتفاع المدخنة 2.5 مرة أعلى من اقرب مبنى مجاور.

⁻ يُجِبُ التَّأَكُدُ مِن كَفَاءة الاحتراق حسابياً قبل الشروع في أي عملية لحرق النفايات آخذين في الاعتبار المحتوى الحراري والخصائص الطبيعية والكيميائية للنفايات المراد حرقها.

⁻ تسري هذه المقاييس على محارق نفايات الرعاية الصحية التي تكون سعتها التصميمية 500 كيلو جرام في الساعة أو أكثر .

(ملحق 2) بعض التقنيات الشائعة لمعالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة

العيوب	المزايا	النفايات التي يمكن معالجتها	تقنية المعالجة
- المطهرات المستخدمة عبارة عن مواد كيماوية	- إحدى الطرق الفعالة لخفض	- النفايات المعدية	المعالجة
خطرة يجب توخي الحرص في تخزينها وتداولها	المحتويات المسببة للمرض	- الأدوات الحادة	الكيماوية
- لا تفي بمعالجة الأنواع الأخرى من نفايات الرعاية	(الكاننات الحية) في النفايات		
الصحية الخطرة	الطبية الخطرة		
- لا تخفض حجم النفايات إذا لم يتم			
تقطيعها			
- تتطلب تقطيع النفايات وترطيبها بالماء	- الغازات المنبعثة إلى البيئة	- النفايات المعدية	الميكروي
- لا تفي بمعالَّجة الأنواع الأخرى	الخارجية تعتبر قليلة جدأ	- الأدوات الحادة	ف
من نفايات الرعاية الصحية	- تخفض حجم النفايات حوالي		
الخطرة	75? بواسطة التقطيع		
- لا تفي بمعالجة الأنواع الأخرى من	- فعالة لخفض المحتويات	- النفايات المعدية	الأوتوكلا
نفايات الرعاية الصحية الخطرة	المسببة للمرض (الكاننات	- الأدوات الحادة	ف
- لا تخفض حجم النفايات إذا لم يتم	الحية) في النفاياتُ الطبية		
تقطيعها	الخطرة		
	- تكاليفها التشغيلية منخفضة		
- الغازات المنبعثة نتيجة	- تفي بمعالجة معظم أنواع	- جميع نفايات الرعاية	الحرق
الاحتراق عالية جداً مما يتطلب	نفايات الرعاية الصحية	الصحية الخطرة ما عدا	-
استخدام تقنيات متقدمة (تكلفتها	الخطرة	النفايات المشعة وعبوات	
عالية) للتحكم في الإنبعاثات	- تقليلُ حجم النفايات إلى حد	الغازات المضغوطة	
الغازية	کبیر	والنفايات السائلة	

(ملحق 3) اشتراطات المركبات

يلتزم الناقل باستخدام مركبات نقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة المستوفية الشروط التالية: -

1- أن يتوفر بالمركبة مكان مخصص لنقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة مقاوم لتسرب السوائل.

2- عدم استخدام المركبات ذات المكابس في نقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة.

3- تجهز المركبة بما يلي : أ - المطهرات المناسبة للاستعمال في حالة التسرب.

ب- عدد مناسب من أجهزة إطفاء الحريق في متناول اليد وفي مكان منفصل عن المكان المخصص لنقل النفايات حسب حجم المركبة و حيز الفراغ المتوفر فيها.

ج- تصنيع سطح المركبات الناقلة من مواد غير قابلة للصدأ أو الامتصاص والتآكل وقابلة للغسيل والتطهير بالمواد الكيماوية المناسبة.

4-تطهير الجزء المخصص لنقل النفايات في المركبة بعد كل عملية نقل وعند حدوث أي حالة تسرب وذلك في مكان مجهز لهذا الغرض في موقع المعالجة طبقا للتعليمات التي تضعها وزارة الصحة بالتنسيق مع الجهات المختصة .

5-التأكد من قفل الجزء المخصص لنقل النفايات بإحكام

6-عزل نفايات الرعاية الصحية الخطرة بالكامل عن مقصورة السائق.

7-يحظر استخدام المركبات العادية ذات الصناديق المفتوحة

8-أن توضع على المركبات علامات وبيانات واضحة على جانبي وخلف الجزء المخصص للحمولة، تدل على مدى خطورة حمولتها بحيث تكون هذه العلامات والبيانات مدونة بحروف كبيرة وواضحة لا يقل ارتفاعها عن 3 بوصات

9-أن تكون مركبات النقل مجهزة بكافة وسائل الأمان وفي حالة جيدة صالحة للعمل.

10- يمكن استخدام مقطورات لنقل النفايات بشرط أن تكون مستوفية الشروط المذكورة أعلاه.

11-عدم استخدام المركبات لغرض التخزين.

(ملحق 4) مواصفات الأكياس البلاستيكية والحاويات

أولاً - يجب ألا تحتوي أي من الأكياس وحاويات المواد الحادة المستخدمة على اللدائن البلاستيكية المهلجنة أو PVC.

ثانياً - مو اصفات الأكياس البلاستيكية:

- 1- أن تتوفر الأكياس البلاستيكية المستعملة لجمع نفايات الرعاية الصحية الخطرة بالمواصفات التالية ·
 - 1-1- لا تقل السماكة عن (150 ميكرون) وأن تكون مزودة بأربطة لقفل الكيس.
 - 1-2- السعة الإجمالية القصوى 100 لتر .
 - 1-3- توافق مقاسات الحاوية التي توضع فيها عند الاستعمال .
- 1-4- يطابق اللون الموصى باستخدامه في الجدول المرفق الذي يوضح الألوان المميزة الموصى بها لأكياس وحاويات النفايات الطبية .
- 2- الأكياس التي تستعمل لجمع النفايات شديدة العدوى وتتطلب معالجة مبدئية بالأوتوكلاف (مثلاً) يجب أن تكون مصنوعة من مادة بلاستيكية تتحمل الحرارة العالية دون أن تذوب ويوصى باستعمال البلاستيك المصنع من مركب عديد الإثلين وعديد الأميد Polyethylene Polyamide (composite).
 - ثالثًا مواصفات الحاويات (الأوعية) التي توضع فيها الأكياس أثناء الاستعمال:
 - 1- أن تكون ذات حجم يستوعب الكيس المستخدم .
 - 2- أن تكون بغطاء محكم يفتح بواسطة القدم .
 - 3- أن تكون سهلة التنظيف ومصنعة من مادة قابلة للتطهير
 - 4- أن تكون مزودة بمقابض لسهولة نقلها
- 5- أن يكتب على الحاويات التي تستخدم للأكياس الصفراء عبارة "نفايات طبية خطرة" على جوانبها وعلى غطائها .
 - 6- تتميز بسهولة الحركة ومزودة بعجلات.

رابعاً - مواصفات حاويات النفايات الحادة:

تجمع النفايات الحادة في حاويات مخصصة لهذا الغرض . وتكون مواصفات حاوية التخلص من النفايات الحادة كالآتي :

- 1- مصنوعة من مادة غير قابلة للثقب وغير منفذة للسوائل.
- 2- مزودة بغطاء محكم مع وجود فتحة تسمح بإدخال الأدوات الحادة (المحاقن والمشارط الخ).
- 3- ذات لون أصفر ويبرز عليها شعار "النفايات الحيوية الخطرة" ويكتب عليها كلمات (خطر نفايات حادة).
 - 4- أن يكون حجمها مناسبًا بحيث يمكن حملها بيد واحدة وتكون مزودة بمقبض لهذا الغرض.

خامساً - مو اصفات حاويات المواد المشعة:

- 1- حاويات خاصة مصنوعة من الرصاص ومحاطة بالرصاص وحسب المواصفات التي تحددها الجهات المختصة بكل دولة ومدون عليها الشعار الدولي للمواد المشعة.
- 2- تجمع السوائل الكيماوية المستخدمة في إظهار أفلام الأشعة في عبوات محكمة الغلق للاستفادة منها بعد معالجتها والحصول على موافقة الجهة المختصة.
 - سادساً مواصفات عربات (تروليات) نقل نفايات الرعاية الصحية داخل المنشأة الصحية:

- 1- أن تكون مصنوعة من مادة مقاومة للصدأ ولا تتأثر بالأحماض والقلويات
 - 2- أن تكون مانعة للتسرب
 - 3- أن تكون مزودة بغطاء يمكن إحكام إغلاقه .
 - 4- ذات أسطح وزوايا سهلة التنظيف
- 5- أن تكون بحجم مناسب لاستيعاب نقل عشرة أكياس (كحد أقصى) في المرة الواحدة وذلك لسهولة تحريكها داخل أقسام المستشفى.
 - 6- تتميز بسهولة الحركة ومزودة بعجلات.

الألوان المميزة الموصى بها لأكياس وحاويات نفايات الرعاية الصحية

لون الكيس أو الحاوية	نوع النفاية
أصفر يبرز عليه عبارة نفايات	النفايات شديدة
شديدة العدوى وشعار النفايات	العدوى
الحيوية الخطرة	
أحمر ويبين عليه عبارة نفايات	نفايات الأجزاء
خطرة وشعار النفايات الحيوية	والأعضاء
الخطرة	البشرية
أصفر ويبين عليه عبارة نفايات	النفايات
خطرة وشعار النفايات الحيوية	المعدية
الخطرة	
أصفر ويكتب عليه "نفايات حادة	النفايات الحادة
فقط" ويبرز عليه شعار النفايات	
الحيوية الخطرة	
أصفر ويبين عليه شعار النفايات	نفايات المواد
الحيوية الخطرة	الكيماوية
	والأدوية
حاوية محكمة الغلق ويبين عليها	نفايات المواد
الشعار الدولي للإشعاع	المشعة
أسود	النفايات الطبية
	غير الخطرة

(ملحق 6) إجراءات السلامة و الصحة

على مالكي/مسغلي/ المسؤولين عن المنشآت الصحية و الشركات الناقلة ومواقع المعالجة والتخاص من نفايات الرعاية الصحية إتباع إجراءات السلامة في النداول و التخزين والمعالجة والتخلص والالتزام بالاشتراطات التالية:

- 1- الحصول على معلومات كاملة وحديثة عن خواص النفايات التي يتعاملون معها.
 - 2- تنفيذ برامج التدريب و التوعية للعاملين في هذه المنشآت.
 - 3- تدريب العاملين لأداء العمل بكفاءة عالية.
- 4- توعية العاملين وذلك بإعطاء المعلومات المطلوبة والمهمة عن مخاطر المواد التي يتعاملون معها بالإضافة إلى تعريفهم بطرق الوقاية منها، وتوعية المرضى والجمهور عندما يتطلب الوضع ذلك.
 - 5- إنشاء وتطوير برامج صحة مهنية للعاملين تحتوي على :
 - 5-1 الكشوفات الطبية المبدئية.
 - 5-1-1 الكشوفات الطبية الدورية سنوياً أو حسب ما تقتضيه الحاجة.
 - 5-1-2 الكشوفات الطبية الخاصة حسب احتياج العاملين إليها في حينه.
- 2-5 تبليغ الجهات الصحية عند اكتشاف أي مرض أو حالة عدوى ناتجة عن التعرض لنفايات الرعاية الصحية .
- 5-3 تبليغ الجهات الصحية عن الإصابات المهنية وخاصة (الوخز بواسطة الأدوات الحادة) بواسطة النموذج المعد من الجهات المختصة .
 - 5-4 التطعيم ضد الأمراض التي يتعرض لها العاملون مثل:
- التهــــاب الكبــــد الغيروســــي (ب)، التيتـــانوس، الســــل الرئـــوي، الـــدفتيريا، التيفويد، أو أي أمراض أخرى تحددها الجهات المختصة .
 - 5-5 تأمين إجراءات سلامة بيئة العمل.
 - 5-5-1 توفير غرف غيار الملابس، والحمامات لضمان النظافة الشخصية.
 - 5-5-2 توفير معدات الوقاية الشخصية وإلزام العاملين باستعمالها.
- 5-5-3 وضع الشعارات الخاصة والتي تحذر من نوع وخطورة المادة مثل شعار الإشعاع النووي أو النفايات الحيوية الخطرة أو الأدوات الحادة.
- 6- تدريب العاملين على الإستعداد للطوارئ والإستجابة لها في حالة وقوع الحوادث التي تعرض العاملين والجمهور لمخاطر نفايات الرعاية الصحية.
 - 7- منع تسرب أو تناثر النفايات:

يجب دائماً توخي الحرص لمنع تسرب وتناثر النفايات. وإذا حدث أن تسربت النفايات أو تناثرت، فيجب تنظيف المكان الملوث وتطهيره فوراً. كما يجب إخطار الجهة المختصة بهذا الأمر.

8- الإجراءات الاحترازية في حالة الطوارئ:

يمكن تجنب العدوى من الحوادث أثناء أداء مهام العمل اليومية من خلال تدريب العاملين في المواقع خارج المنشآت الصحية مثل أ العلاجية المتخذة بشأنها:

- 8-1 جروح قطعية بالبشرة: عندما تحدث للعمال حوادث جروح قطعية للبشرة يجب تحويل الحالة إلى الأخصائي المعالج فوراً بعد غسل الجرح بالمياه الجارية والضغط على الجرح الإخراج الدم .
- 8-2 الحروق : تغسل بكمية كبيرة من المياه الجارية لمدة تزيد على 15 دقيقة ثم يحال المريض إلى الطبيب المختص .
- 8-3 الحريق والدخان وخلافه: في حالة الطوارئ بسبب الاشتعال أو الحريق أو الدخان الناتج عن النفايات، بادر بإطفاء الحريق بأسرع ما يمكن لمنع انتشار الضرر . يوصي بالتدريب الكامل على استعمال جهاز إطفاء الحريق .

(ملحق 7) استمارة بيانات وثيقة نقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة (يرجى طباعة أو كتابة جميع البيانات بخط واضح)

رقم مسلسل	اسم الدولة :
	الجهة المختصة:
المرجع	المنشأة الصحية:
أـ (1) تم تجميع النفايات المذكورة في أـ (2) أدناه جمعت من	
ُ `` الترحيل إلى ``	(أ)
الاسم:	
الوظيفة: بالإنابة عن:	شهادة
رقم تلفون:العنوان:	مصدر
تاريخ جمع النفاية:	النفاية
أ- (2) وصف النفاية (الكمية والفئة)	
بهذا أشهد بأنني قد استلمت شحنة النفايات وأن المعلومات	(ب)
المذكورة في أ - (1) و أ - (2) صحيحة، خاضعة لأي تعديلات	
أذكر ها كالآتي :	
استلمت هذه الشحنة بتاريخ الساعة:	شىھادة
الاسم: التوقيع: التوقيع: التاريخ:	ناقل
رقم لوحة الشاحنةرقم التلفون:	النفاية
العنوان:	
اسم و عنوان المؤسسة:	
هذه النفاية أحضرت بشاحنة رقم لوحتها في تمام الساعة	
لريخ وقد ذكر الناقل أن اسمه	
النيابة عن وبهذا أشهد بأن المعلومات المذكورة في أ (2)	ڊ
ā	والمعدلـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
ا لزم الأمر في (ب) أعلاه هي معلومات صحيحة، وخاضعة لأي تعديلات	إذ
	أذكر ها كالآتي:
	شهادة .
الاسم: التوقيع التوقيع الوظيفة:	مرفق
ناريخ بالنيابة عن النيابة عن	المعالجة الن

ملحق 8) إستمارة بيانات السلامة للمواد الكيميانية MATERIAL SAFETY DATA SHEET

الاسم الكيميائي:
<u>-</u> الاسم التجار <u>ي:</u>
ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
الرقم المتسلسل (C.A.S.NO)*: -
المواد الأولية: -
الإستعمالات:
خواص الفيزيائية والكيميائية:
مخاطر التعرض:
إجراءات إطفاء الحريق:
الإسعافات الأولية:
طرق التعبئة والتخزين والمعالجة:
ملاحظات:

^{*-}Chemical Abstract Service